وكالوصية فيما ذكر سائر التبرعات الواقعة في مرض الموت وتصح
الوصية لقاتل بان يوصي لجارحة ثم يموت بالجرح وحرب
ومرتد لم يرجع على ردته لعموم ادلة الوصية ولانها تمليك
بصيغة كالهبة واما خبر ليس للقاتل وصية فضعيف ولو صح
حمل على وصيته لمن يقتله ولو ارث ان اجاز بقية الورثة
المطلقين التصرف حتى لو اوصى لكل من بنيه بعين بقدر
نصيبه صحت بشرط الاجازة لاختلاف الاغراض في الاعيان
ومنافعها والاصل في ذلك خبر لا وصية لوارث الا ان يجيز الورثة
وتصح الوصية ممن عليه دين مستغرق لماله ان اسقط
بابرا او غيره لعموم ادلتها مع حصول غرض رب الدين وكلام
الاصل يقتضي بطلان الوصية ممن عليه دين مستغرق وليس
مرادا وكل وصية بالمعتبر بالشامل للشرع في مرض الموت لا
تتوقف على اجازة تحسب من الثلث لخبر سعد السابق
الا عتق ام الولد وان استولدها في مرض موته وعتقا معلقا
في الصحة بصفة وجدت في المرض بغير اختيار السيد ومات
قبل موت المعتق ولا مال له غيره فان لا منهما يحسب من راس
المال تنزيلا لها منزلة استهلاك المال بانفاقه في اللذات
والشهوات واعتبار البدائي بحالة التعليق ولانه حينئذ لم
يكن منها بابطال حق الورثة باب المساقاة

والمزارعة الاصل فيها قبل الاجماع خبر الصحيحين انه صلى الله
عليه وسلم عامل اهل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر او زرع
المساقاة ان يعقد على نخل او شجر عنب ما لكها لمن يتعهدها
بالسقي والتربية مدة معلومة تجزء معلوم مما يخرج منها
من ثمر او عنب ويشترط تخصيصه بالعاقدين شركة وعليها
بالتصييبين بالجزئية وان تكون الاشجار معينة مرئية وان
ثمر في المدة غالبا والا يشترط على العامل ما ليس من جنس
اعمالها وان ينفرد بالعمل وبالبد ومعرفة العمل ويحمل المطلق
في كل ناحية على العرف الغالب وشمل كلامهم ذكور النخل وبه صرح
صاحب الحصال ولا يجوز في غيرها كالمقل لان الزكاة في
ثمره فاشبه غير المثمر الا تبعا لها فيجوز كالمزارعة ويخالفا
غيرها في اربعة امور يخرج فيها دون غيرها الخرص ووجوب
الزكاة وصحة العرايا والمساقاة لما مر في محالها ويزيد النخل
على العنب كغيره بالتابير اي بمسانته وهي انه لو تبع شجرا
عليه ثمر لم يتبعه الا ثمر النخل قبل التابير لانه مستتر
والمزارعة ان يعقد على ارض ما لكها لمن يزرعها بجزء
معلوم مما يخرج منها او لبذر من العامل فان كان من العامل
فهي مخابرة وهي اي المخابرة باطلة مطلقا لنهي عنها في خبر
الصحيحين وهذا من زيادتي قلو افردت بها ارض فالعمل للعامل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)